

8. تفتيش المنازل

من حيث المبدأ، صلاحية تنفيذ تفتيش في منزل الشخص من المفروض أن تكون مشروطة بصدور أمر تفتيش من المحكمة، إلا في الحالات الاستثنائية حيث تكون للشرطة صلاحية لتفتيش عاجل من دون أمر تفتيش كهذا.

8.1. تفتيش بواسطة أمر

يجوز للقاضي أن يصدر أمراً بإجراء تفتيش (أمر تفتيش) في أي منزل أو مكان في الحالات التالية:¹¹⁸

1. التفتيش ضروري لضمان عرض أي غرض لغايات التحقيق أو المحاكمة أو إجراءات أخرى.
2. هناك سبب للافتراض أن المكان يشكل مخزناً لغرض مسروق، أو أن غرضاً ما في داخله ارتكبت المخالفة بواسطته، أو ارتكبت المخالفة فيه، أو أن هنالك خطة لاستخدامه لأغراض غير مشروعة.
3. هنالك ما يؤسس عليه الافتراض أنه قد ارتكبت مخالفة أو أن هنالك تحضيرات لارتكاب مخالفة ضد شخص في داخل المكان.

يُمنح أمر التفتيش كل شرطي:

1. الحق في التفتيش في المنزل أو المكان المذكور في الأمر.¹¹⁹
2. الحق في اعتقال أي شخص وُجد في المنزل أو المكان المذكور في أمر التفتيش، ويبدو كما لو كان له ضلع في ارتكاب المخالفة.¹²⁰

كل من ينفذ مذكرة اعتقال (أمر اعتقال)، ويبيده أمر الاعتقال، من حقّه الدخول إلى أي مكان لديه أساس معقول للافتراض بأن المعتقل هو فيه.¹²¹ بعد عرض المذكرة، على الشخص الذي يسكن في المنزل أو المكان السماح لمنفذ الأمر بالدخول دون عائق. إذا طلب ممن يسكن المنزل أو صاحب المكان السماح لرجال الشرطة بالدخول، ورفض، يحق لمنفذ الأمر دخول المكان عنوة.¹²²

8.2. التفتيش من دون مذكرة

يجوز للشرطي، الدخول لتفتيش أي منزل أو مكان ومن دون مذكرة، في الحالات التالية:¹²³

1. حين يكون لدى الشرطي أسباب معقولة للاعتقاد بأن جريمة تُرتكب هناك، أو أن جريمة اقترفت هناك منذ فترة قصيرة.

2. حين يطارد الشرطي شخصاً يحاول التملص من الاعتقال أو يطارد من كان رهينة الحجز الشرعي وفر منه.

يجري التفتيش -سواء كان بناء على أمر تفتيش أم لم يكن- بحضور اثنين من الشهود من غير رجال الشرطة، إلا:¹²⁴

1. إذا لم يكن من الممكن ذلك في ظل هذه الظروف الراهنة وبسبب ضرورة الأمر؛

2. إذا سمح القاضي بتنفيذ الأمر من دون شهود؛

3. إذا طلب ساكن المكان أو أحد أبناء عائلته الحاضرين هناك إجراء التفتيش دون وجود شهود.

يُمنح ساكن البيت أو أي شخص ينوب عنه فرصة حضور عملية التفتيش.¹²⁵

8.3. تفتيش شاباتك

لجهاز الأمن العام (الشاباك) الحق في تفتيش وسائل النقل والأماكن الخاصة خفية وجمع المعلومات دون وجود المالك أو معرفته بذلك، شريطة أن يكون على اقتناع بوجود معلومات حيوية لتنفيذ مهمات «الشاباك» في ذلك المكان أو وسيلة النقل، وأنه ليس بالامكان وبشكل معقول، تحقيق الغرض من وراء التفتيش بطريقة أخرى.¹²⁶ البحث خفية مشروط بإذن خطي مسبق من رئيس الحكومة، إلا إذا أذن رئيس الشاباك بإجراء التفتيش خفية لاقتناعه بأن الأمر ضروري ولا يحتمل التأجيل.¹²⁷